العادة الاولى لو حالة العادة ان يتواطئوا على الكذب
او يحصل اى الكذب منهم اتفاقا وقد اجيب بان ذلك
انما ذكر لتأكيد عدم تواطئهم على الكذب وليس بشرط
فى التواتر كذا فى التلويح فقوله المقتضية صفة
لكل من كثرة الطرق واحوال الرجال والاظهر ان صفات
الرجال عنده ايضا قد تؤثر فى حصول التواتر فانها
كثرة معنوية كما سبق عنه ان الصفات قد تقوم
مقام الذات ومن احسن ما يقرر به كون المتواتر
موجودا وجود كثرة فى الاحاديث اى وجودا كثيرا
باضافة الموصوف الى الصفة مفعول مطلق لموجود
ان الكتب المشهورة بفتح ان مبتداء خبره من احسن
المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا قال التلميذ
لقائل ان يقول البحث فى وجود المتواتر لا فى امكانه
وجوده المقطوع بالنصب عندهم بصحة نسبتها
الى مصنفيها قال التلميذ ان سلم القطع فهو بفقد
النسبة لا بصحتها على ما لا يخفى اقول وفيه ايضا
ان هذا انما يثبت التواتر المعنوى لا اللفظى والكلام
فيه ونهاية ما يفيده وجود التواتر اللفظى بالنسبة
الى صاحب الكتاب كالبخارى مثلا لا ما بعده الى

النبى

النبى صلى الله عليه وسلم بل ومن حدث من غالب المصنفين
لا يبلغ مبلغا يحيل العادة تواطئهم على الكذب اذ اخبر
ان اجتمعت اى الكتب على اخراج حديث وتعددت
طبقته تعددا يحيل العادة تواطؤهم على الكذب الى
اخر الشروط افاد اى الاجتماع المفهوم من قوله اذا
اجتمعت العلم اليقينى بصحة نسبته الى قائله
قال التلميذ دعوى مجردة فلا تفيد فى محل النزاع
ومثل ذلك فى الكتب المشهورة كثير قال السخاوى
ذكر شيخنا من الاحاديث التى وصفت بالتواتر
حديث الشفاعة والحوض وان عددوا انتهيا من
الصحابة زاد على الاربعين وممن وصفها بذلك
عياض فى الشفاء وحديث من بنى لله مسجدا ورؤية
الله فى الاخرة والائمة من قريش وكذا ذكر عياض
فى الشفاء حديث حنين الجذع وابن جوزى حديث
النهى عن الصلوة فى معاطن الابل وعن اتخاذ القبور
مساجد وابن عبد البر حديث اهتز العرش لموت
سعد وغيره حديث انشقاق القمر وابن بطال حديث
النهى عن الصلوة الصبح وبعد العصر والشيخ ابو
اسحاق الشيرازى قال بعد ان احاديث المرئية عن النبى

ذكر نخ